

217852 - هل يجوز للمرأة أن تبيع أثناء صلاة الجمعة ؟

السؤال

ما الموقف من بيع المرأة أثناء صلاة الجمعة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز للمرأة أن تبيع أثناء صلاة الجمعة ؛ لكونها غير ملزمة بالسعي إليها ، شريطة أن يكون المشتري منها أو البائع لها ، ممن لا تلزمه الجمعة ، كالمرأة والصبي والمسافر .

قال ابن قدامة رحمه الله :

" وتحريم البيع ، ووجوب السعي ، يختص بالمخاطبين بالجمعة ، فأما غيرهم من النساء والصبيان والمسافرين ، فلا يثبت في حقه ذلك ؛ فإن الله تعالى إنما نهى عن البيع من أمره بالسعي ، فغير المخاطب بالسعي لا يتناوله النهي ، ولأن تحريم البيع معلل بما يحصل به من الاشتغال عن الجمعة ، وهذا معدوم في حقهم .

وإن كان أحد المتبايعين مخاطبا والآخر غير مخاطب ، حرم في حق المخاطب ، وكره في حق غيره ؛ لما فيه من الإعانة على الإثم .

ويحتمل : أن يحرم أيضا : (ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) " انتهى من " المغني " (2/73) .

وما ذكره ابن قدامة رحمه الله من احتمالية التحريم ، فيما إذا حصل تباع من شخصين أحدهما تلزمه الجمعة والآخر لا تلزمه ، قول قوي متوجه ؛ لظاهر الآية التي ذكرها ، وهو مذهب كثير من أهل العلم رحمهم الله .

قال جلال الدين المحلي رحمه الله :

" ولو تباع اثنتان : أحدهما ممن تلزمه الجمعة دون الآخر ، أثم الآخر أيضا ؛ لإعانتة على الحرام " انتهى من " شرح المحلي على منهاج الطالبين " (1/335) .

وجاء في " الموسوعة الفقهية " (9/228) : " أما لو وجبت (يعني : الجمعة) على أحدهما دون الآخر : فمذهب الجمهور من



الحنفية والشافعية : أنهما يأثمان جميعا ؛ لأن الأول الذي وجبت عليه ارتكب النهي , والآخر الذي لم تجب عليه أعانه عليه " انتهى .

والله أعلم .